

المؤتمر العالمي العاشر للوحدة الإسلامية

(349) - ز - انتخاب القائد (الولي الفقيه) انتخاباً غير مباشر، أي من خلال مجلس الخبراء، أو عزله من خلال المجلس نفسه. والتعبير الدقيق عن عملية الانتخاب هو "الكشف" وليس "الانتخاب"، لأن مجلس الخبراء يكشف عن الفقيه الذي يختاره للقيادة من بين مجموعة من الفقهاء الحائزين على شرائط القيادة وقد قام مجلس الخبراء - بالفعل - بانتخاب الإمام الخامنئي في عام 1989 لقيادة الأمة. وهذا هو أحد نوعي الكشف. أما النوع الأول فهو انصياع الأمة للفقيه المتصدي للقيادة، ومعاهدتها له على الانقياد من خلال مختلف الممارسات، كالرسائل والتظاهرات والبيعة المباشرة، وهو ما حدث مع الإمام الخميني. إذن، دور الأمة هو الكشف عن الفقيه من بين مجموعة الفقهاء الحائزين على شرائط القيادة، فيكون كشفها كشفاً عن الأفضل وعمن تراه. لا فضل لأن الفقيه - وفقاً لمدرسة أهل البيت عليه السلام - منصوب أساساً للولاية من قبل الإمام المعصوم، نصباً نوعياً. ومن هنا فانتخاب الأمة للقائد لا يمنحه الولاية الشرعية، لأن كل فقيه هو ولي شرعي بالقوة، بل تعطيه الأمة الولاية بالفعل، أي تفعل تلك الشرعية، وتعطيه المشروعية السياسية والإدارية والقيادة على مستوى القانون، ليكون إماماً للأمة دون الفقهاء الآخرين أي أنه دور مفاضلة أولاً - ودور تفعيل - ثانياً - ودور انقياد - ثالثاً. ح - انتخاب أعضاء مجالس شورى المحافظات والأقضية والنواحي والقرى، والتي تشرف على إدارة مناطقها (46). ومنها يتكون مجلس الشورى الأعلى للمحافظات (47). ط - انتخاب مجالس الشورى المهنية (العمال والفلاحين والمعلمين وغيرهم) في مرافق الإنتاج والصناعة والزراعة والتعليم والإدارة والخدمات وغيرها (48). ي - انتخاب أعضاء الحكومة (الوزارة)، انتخاباً غير مباشر، من خلال تعيين رئيس الجمهورية لأعضائها، ثم تصويت مجلس الشورى عليهم (49).